

الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة النحوية عند عبد القاهر الجرجاني في كتابه المقتضى في شرح الإيضاح



م . د مؤيد عبد المنعم موسى الشميساوي


جامعة الكوفة/ كلية الآداب / قسم اللغة العربية

The Qur'anic witness and its impact on
establishing the grammatical rule according to
Abd al-Qahir al-Jurjani in his book 'Al-Muqtasid fi
Sharh al-Idhah'

Lect. Dr. Moayad Abdel Moneim Musa Al-Shamissawi

University of Kufa/ College of Arts/ Department of Arabic

دواه / المجلد العاشر - العدد الأربعون - السنة العاشرة (ذو القعدة - ١٤٤١) (أيار - ٢٠٢٠)



ملخص البحث

كان عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ) - رحمه الله تعالى - وما يزال يمثل في فكره البلاغي والنحووي ذروة النضج اللغوي، حتى استأثر بكثير من الدراسات اللغوية ولا سيما دراسات المحدثين، ومن مظاهر هذا النضج اللغوي على المستويين البلاغي والنحووي أنه استطاع إلى حد كبير أن يمزج البلاغة في عليا درجاتها بالنحو وبخاصة ربطه النحو بعلم المعاني، بما ألمم في نظريته نظرية(**الظلم**) التي ظلت تلهم الدارسين قرونًا طويلة فامتدت حتى عصرنا هذا، وهي التي تمثل ببراعة المتكلم في رصف العناصر اللغوية في التركيب على هُدُي معايير النحو ومعانيه.

والبحث محاولة لتسليط الضوء على منهج هذا العالم اللغوي الكبير الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتابه (المقتصد) الذي أقامه شرحاً لكتاب(**الإيضاح**) لأبي علي الفارسي (٣٧٧هـ)، وتوجيهه الأنظار إلى اعتماده في الكتاب على الشاهد القرآني أساساً في بناء القاعدة النحوية، في وقت لا يسجل الشاهد القرآني حضوراً في بعض المدونات النحوية إلا بعد قليل جداً إذا ما قيس إلى الشاهد الشعري.

وهناك فارق ملحوظ أيضاً بين منهج الجرجاني معتمداً على الشاهد القرآني الذي يعد أول الشواهد وأدلّ الأدلة على صحة رأي أو قاعدة نحوية عنده، منهج أبي علي الفارسي (٣٧٧هـ) صاحب المتن المشروح (**الإيضاح**) الذي يقلّ عنده الاستشهاد بالشاهد القرآني غالباً، وهذا المنهج القويم الذي سار عليه الجرجاني في هذا الكتاب يكشف بما لا مجال للشك فيه أنَّ هذا اللغوي الفذ فضلاً عن ثقافته القرآنية قد أدرك أنْ لا غنى للمشتغل بأبي حقل من حقوق الدراسات اللغوية العربية عن توظيف النص القرآني في إظهار محسن العربية وأسرارها ومزاياها، وربما كان في هذا البحث محاولة للإجابة عن تساؤلات كثيرة من الدارسين المحدثين الذين شنوا حملاتهم على النحويين العرب أنَّ أهملوا الاستشهاد بالقرآن الكريم وزهدوا فيه زهداً، قد كانوا مبالغين أحياناً، إذ أغفلوا أو تغافلوا عن بعض المدونات النحوية التي يعني مؤلفوها بالشاهد القرآني، ولا سيما الجرجاني في كتابه(**المقتصد**) الذي اتكاً على الشاهد القرآني منطلقاً ومحوراً وأساساً لبناء القاعدة النحوية أو تعزيزها وتعضيدها.

الكلمات المفتاحية: الشاهد القرآني - القاعدة النحوية - المنهج النحووي - عبد القاهر

الجرجاني.



Abstract

Abd al-Qahir al-Jurjani (471 AH) - may God Almighty have mercy on him - was and still represents, in his rhetorical and grammatical thought, the pinnacle of linguistic maturity, to the point that he has attracted many linguistic studies, especially the studies of hadith scholars. Among the manifestations of this linguistic maturity on both the rhetorical and grammatical levels is that he was able to a large extent to blend rhetoric at its highest levels with grammar, especially linking grammar with semantics. In his theory, the theory of systems «al-Nathm», he inspired the scholars for long centuries which extended until our era. This theory is represented by the skill of the speaker in arranging the linguistic elements in the structure according to the standards of grammar and its meanings.

The research is an attempt to draw attention to the methodology of this great linguistic scholar, Imam Abd al-Qahir al-Jurjani, in his book «al-Muqtasid» in which he provided an explanation of Abu Ali al-Farsi's book «al-Izah» (377 AH), and to highlight his reliance on the Quranic evidence as the basis for building grammatical rules, at a time when the Quranic evidence is rarely mentioned in some grammatical writings, especially in comparison to poetic evidence.

There is also a noticeable difference between Al-Jurjani's methodology, which relies on the Quranic evidence as the first and strongest evidence for the validity of a grammatical opinion or rule, and the methodology of Abu Ali al-Farsi (٣٧٧ AH), the author of the book «al-Izah», who often neglects to cite the Quranic evidence. Al-Jurjani's methodology, as demonstrated in this book, reveals without a doubt that this eminent linguist, in addition to his Quranic knowledge, realized that anyone engaged in any field of Arabic linguistic studies cannot neglect the use of the Quranic



text to highlight the beauty, secrets, and advantages of the Arabic language. This research may also be an attempt to answer many contemporary scholars who have criticized Arab grammarians for neglecting to cite the Quranic evidence and showing indifference towards it. These critics may have been exaggerating at times, as they overlooked or ignored some grammatical writings that focused on the Quranic evidence, especially al-Jurjani in his book «al-Muqtasid,» which relied on the Quranic evidence as the starting point, axis, and foundation for building and reinforcing grammatical rules.

Since the concept of witness in grammar and language needs to be clarified in an appropriate manner in terms of its dimensions and function before entering into the manifestations of Al-Jurjani's reliance on Qur'anic evidence, the nature of the research required that it be divided into two main sections: the first (the concept of Qur'anic witness and its value in the Arabic grammatical lesson), and the second (Manifestations of Al-Jurjani's reliance on Qur'anic evidence in the book Al-Muqtasid). I have tried my best to show this authentic approach of Imam Al-Jurjani in his celebration of the Qur'anic witness so much.

في كتابه(دراسات لأسلوب القرآن

الكريم) خير شاهد على ذلك، ولكنني أزعم أن بعض النحويين العرب قد كانوا على وعي بأهمية اعتماد الشاهد القرآني في البت بالقضايا النحوية وغيرها، وهذا الزعم مظاهر كثيرة ربما أغفلها بعض الدارسين المحدثين أو أغفل بعضها، ومنها المنهج القويم الذي سار عليه عبد القاهر الجرجاني في كتابه المقتصد الذي يظهر فيه منهجه النحوي في الاعتماد على الشاهد القرآني، ولما كان استشهاد عبد القاهر الجرجاني في هذا الكتاب بالشاهد القرآني يكاد يكون في جميع أبوابه ومسائله النحوية مستثاراً به عمّا سواه أحياناً كثيرة، كان من اللائق بالبحث أن يقوم على انتقاء أمثلة من هذه المسائل انتقاء يُجْلِي بها حقيقة المراد، إذ استقصاء الأمثلة جميعها أمرٌ لا سبيل إليه في هذا البحث، لأنَّه بحاجة إلى أكثر من كتاب ليفي بها جمِيعاً. ولما كان مفهوم الشاهد في

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خيرخلق أجمعين محمد وآلـهـ المـيـامـينـ، وبـعـدـ: لـقـدـ كـانـ لـلـشـاهـدـ القرـآنـيـ أـثـرـ فـيـ بـنـاءـ الـقـاعـدـةـ النـحـوـيـةـ عـنـ الـنـحـوـيـنـ الـعـرـبـ،ـ فـحـضـورـهـ وـاضـحـ فـيـ الـدـرـسـ الـنـحـوـيـ مـنـذـ نـشـائـتـهـ اـبـتـدـاءـ مـنـ شـيـخـ الـنـحـوـيـنـ سـيـبـوـيـهـ (١٨٠ـهـ)ـ وـصـوـلـاـ إـلـىـ الـمـتـأـخـرـيـنـ مـنـهـمـ،ـ فـلـاـ غـنـىـ عـنـ الـشـاهـدـ الـقـرـآنـيـ الـذـيـ يـمـثـلـ الـبـيـانـ الـعـرـبـيـ الـأـصـيـلـ وـالـتـرـكـيـبـ الـنـحـوـيـ الـذـيـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـدـخـلـهـ الشـكـ فـيـ اـسـتـقـامـةـ بـنـائـهـ وـذـرـوـةـ نـضـجـهـ عـلـىـ جـمـيـعـ الـمـسـتـوـيـاتـ الـلـغـوـيـةـ.

ولـاـ أـرـيدـ أـنـ أـبـرـئـ الـنـحـوـيـنـ وـالـلـغـوـيـنـ الـعـرـبـ مـنـ أـيـ تـقـصـيرـ فـيـ اـعـتـهـادـهـ الـشـاهـدـ الـقـرـآنـيـ أـسـاسـاـ لـتـقـعـيـدـ الـقـوـاـدـ الـنـحـوـيـةـ أـوـ غـيرـهـ،ـ وـحـسـبـنـاـ مـوـاضـعـ التـقـصـيرـ عـنـهـمـ مـاـ تـصـدـىـ لـلـكـشـفـ عـنـهـ طـائـفـةـ مـنـ الـدـارـسـيـنـ الـمـحـدـثـيـنـ،ـ وـلـعـلـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ عـبـدـ الـخـالـقـ عـضـيـمـةـ الـذـيـ بـذـلـ جـهـودـاـ قـيـمـةـ

العربي مصطلحات متقاربة في دلالاتها منذ نشأة علم النحو تقربياً، وهي (الشاهد والحججة والمثال) التي يعبر عنها النحويون أحياناً بـ(الاستشهاد والاحتجاج والتمثيل) على بناء المصدر، وقبل الحديث عن مصطلح الشاهد في النحو - محل البحث - وبيان حدوده المفهومية، لا بد من التفريق بين هذه المصطلحات المذكورة؛ إقامةً للفائدة وتجلية للمراد من مصطلح الشاهد القرآني، وإزالة للبس الذي قد يوقع القارئ إذا ما نظر إليها مستعملةً في ميدان الدرس النحوي العربي.

أولاً: الشاهد لغة: يدور في فلك العلم والإعلام أو الإخبار، إذ يدل على حضور واطلاع، قال ابن فارس (٣٩٥هـ): ((الشَّيْنُ وَاهْمَاءُ وَالدَّالُ أَصْلٌ يَدْلُلُ عَلَى حُضُورٍ وَعِلْمٍ وَإِعْلَامٍ، لَا يَكُرُجُ شَيْءٌ مِّنْ قُرُونِهِ عَنِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ. مِنْ ذَلِكَ الشَّهَادَةُ، يَجْمَعُ الْأُصُولَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مِنَ الْحُضُورِ،

النحو واللغة بحاجة إلى تجليله على الوجه اللائق به من حيث أبعاده ووظيفته قبل الولوج إلى مظاهر اعتماد الجرجاني على الشواهد القرآنية، اقتضت طبيعة البحث أن يقسم على مبحثين رئيين: أولهما (مفهوم الشاهد القرآني وقيمة في الدرس النحوي العربي)، وثانيهما (مظاهر من اعتماد الجرجاني على الشواهد القرآنية في كتاب المقصود)، وقد حاولت جهدي أن أظهر هذا المنهج الأصيل للإمام الجرجاني في احتفائه بالشاهد القرآني كثيراً، فإن كان لي ما سعيت من أجله فبتوافق من الله سبحانه، وإن قصرت الهمة دون ذلك فشفعي أني بذلت قصارى الجهد وأفرغت غاية الوع، والحمد لله أولاً وأخراً والصلوة والسلام على خير البرية محمد وآلة الميامين.

المبحث الأول: مفهوم الشاهد القرآني وقيمة في الدرس النحوي العربي. شاعت في الدرس النحوي

يعد أقوى شاهد وأدل دليل على صدق
دعواه.

وكان الأستاذ مبارك السعداني
الذي درس الشاهد القرآني عند
عبد القاهر الجرجاني في كتابه (أسرار
البلاغة) قد ذهب بعيداً، إذ فسر الجزئي
في تعريف التهانوي - آنف الذكر -
بقوله: (نَسْتَتِّجُ مِنْ هَذَا التَّعْرِيفِ أَنَّ
الشَّاهِدَ جُزْئِيٌّ، أَيْ إِنَّهُ جُزْءٌ مُقْطَطِعٌ مِنْ
كُلِّ أَكْبَرِ مِنْهُ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ جُزْءًا^(٥)
مِنْ آيَةٍ، أَوْ جُزْءًا مِنْ سُورَةٍ، وَإِمَّا
أَنْ يَكُونَ جُزْءًا مِنْ بَيْتٍ شِعْرِيٍّ، أَوْ
جُزْءًا مِنْ قَصِيدَةٍ)^(٦)، فإن السعداني
قد خلط بين مفهوم (الكل، والكلي)،
(الجزء، والجزئي) في اصطلاح الحكماء
والمنطقين فيها.

والحق أن مراد التهانوي هو
الجزئي لا الجزء كما وهم السعداني، وأن
بين (الجزئي، والجزء) اختلافاً كبيراً،
فإن الجزئي هو المفهوم الذهني غير
الصالح للانطباق على أفراد أو مظاهر
متعددة، وإنما يصلح للانطباق على فرد

والعلم، والإعلام، يُقال شَهَدَ يَشْهَدُ
شَهَادَةً. وَالْمُشَهَدُ: مَحْضُ النَّاسِ^(١)،
وقال الجوهرى (٣٩٣هـ): ((الشَّهَادَةُ:
خَبَرٌ قَاطِعٌ. تَقُولُ مِنْهُ: شَهِدَ الرَّجُلُ عَلَى
كَذَا))^(٢)، وهو بهذا المعنى قريب من
المعنى الاصطلاحي.

ثانياً: الشاهد اصطلاحاً

ذكر التهانوي أن الشاهد عند
علماء اللغة العربية هو: ((الجُزْئِيُّ الَّذِي
يُسْتَشَهِدُ بِهِ فِي إِثْبَاتِ الْقَاعِدَةِ، لِكَوْنِ
ذَلِكَ الْجُزْئِيُّ مِنَ التَّنْزِيلِ، أَوْ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ الْمُوْثُوقُ بِعَرِيَّتِهِمْ، وَهُوَ أَخْصُ
مِنَ الْمِثَالِ))^(٣)، والمقصود بالجزئي
ما يقابل الكلي^(٤)، فالشاهد جزئي
لأنه المُسْخَّصُ في دلالته وانطباقه
على موضع الاستشهاد، الذي يوظفه
النحوى أو اللغوى بعامة في إثبات
الدعوى المطلوبة أو تقويتها، وتحليل
التهانوى بقوله (لكونه من التنزيل)
وتقاديمه (التنزيل) يدل بوضوح على
أن الشاهد القرآني له المرتبة الأولى، فهو
حين يُذَكَّر عقب دعوى نحوى فإنه



مُشَخَّصاً في دلالته على المسألة النحوية الذي لا يقبل الاحتمالات في صدقه على ما سيق له؛ لكي يصح توظيفه شاهداً ودليلاً قاطعاً، وليس المراد جزء آية أو جزء سورة أو غير ذلك كما تبين.

ومهما يكن من أمر فإن مفهوم الشاهد في ميدان الدرس النحووي، هو الدليل(النصي) المُحدَّد الواضح الذي يوظّفه كُلُّ مَنْ يتبنّى رأياً أو قاعدة نحوية ينبغي أن يقيم عليها دليلاً، فالشاهد عند النحوين واللغويين بمعنى الدليل النصي الذي يشهد لصدق الدعوى ويؤيدتها، وللشاهد في الدرس النحووي بخاصة والدرس اللغوي بعامة أهمية كبرى حتى قال بعض الباحثين: ((إِنَّ الشَّاهِدَ فِي عِلْمِ النَّحْوِ هُوَ النَّحْوُ))^(٤)، إذ لا تقوم أي قاعدة نحوية إلَّا بشاهد ودليل.

فإن النحووي يستعين بشاهد من الشواهد بعد أن((يُلْبِي بِرَأْيٍ أَوْ يَسْتَبْطِئْ مَبْدَأً أَوْ يُقرِّرَ قَاعِدَةً، ثُمَّ يَأْتِي عَلَيْهَا بِدَلِيلٍ(أَيْ شَاهِدٍ) مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَوْ

مشَخَّصٌ واحد، ويقابله الكلٌّ الذي هو المفهوم الذهني الصالح للانطباق على أفراد كثيرة، أي ((لَا يَمْتَنَعُ انْطِبَاقُهُ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ مَضْدَاقٍ وَاحِدٍ مِثْلٍ إِنْسَانٍ، كِتَابٍ))^(٥) وما شابه ذلك من النكرات ذات المفاهيم العامة، أمّا(الكلُّ) مصطلحاً منطقياً فهو الجزئي نفسه المنظور إلى أجزاءه التي يتراكب منها، فهي مكوّناته و(الكلُّ) هو مجموع المكونات لمفهوم المفرد نفسه، نحو زيد الذي يتكون من يدين ورجلين وباقى الأجزاء الأخرى، فهو كُلُّ لها وهي أجزاء لا جزئيات^(٦) لأنَّ الجزئيات مظاهر ومصاديق لمصطلح(الكلٌّ) بباء نسب، فكل واحدة من الجزئيات هي شيء مستقل بذاته نحو بغداد ومحمد والفرات وغيرها من المعارف، بخلاف الأجزاء التي تمثل عناصر يتكون منها الكل لا الكلٌّ.

وتأسيساً على ذلك قول التهانوي: (الجزئي) في تعريف الشاهد اصطلاحاً، المقصود منه ما كان

وقد حاول التفريق بين المصطلحين (الاستشهاد والاحتجاج) الدكتور علي أبو المكارم حين عرَّف الاستشهاد بأنه: ((ذِكْرُ الْأَدِلَّةِ النَّصِيَّةِ الْمُؤْكِدَةِ لِلْقَوْاعِدِ النَّحْوِيَّةِ أَيِّ الَّتِي تَبْنِي عَلَيْهَا هَذِهِ الْقَوْاعِدُ. وَالإِسْتِشَاهَادُ - بِهَذَا التَّحْدِيدِ - بَعْضُ مَدْلُولِ الْاحْتِجاجِ، فَإِنَّ الْاحْتِجاجَ هُوَ الْاسْتِدْلَالُ عَلَى صَحَّةِ الْقَوْاعِدِ النَّحْوِيَّةِ مُطْلَقاً. وَبِهَذَا الْإِطْلَاقِ يَشْمُلُ كُونَ الْأَدِلَّةِ نُصُوصاً لُغَوِيَّةً أَوْ أَصُولًا نَحْوِيَّةً))^(١٣)، فقد يسلك النحوبي إلى إثبات القاعدة أو الرأي النحوبي سبيل الأصول النحوية كالقياس في الحكم القاضي بصحة رأي أو بطلان رأي آخر أو قاعدة؛ لأنَّها تنقض قاعدة أخرى، فيأباهَا لهذا التناقض، فهو حينئذ يحتاج احتجاجاً بدليل القياس أو بدليل إجماع أو دليل عقلي آخر أو نقض أو تحليل أو غير ذلك.

فهذا كلُّه من مظاهر الاحتجاج لا الاستشهاد؛ لأنَّ الاستشهاد لا

الْحَدِيثُ النَّبِيِّ الشَّرِيفُ أَوِ الشِّعْرُ أَوِ التَّشِيرُ الْعَرَبِيُّ بِصُورَةِ عَامَّةٍ))^(١٠)، وبهذا الملحوظ ذكر الدكتور عبد الجبار علوان أنَّ الشاهد يمثل ((حُجَّةَ النَّحْوِيِّ فِي إِثْبَاتِ صَحَّةِ الْقَاعِدَةِ النَّحْوِيَّةِ وَتَقْرِيرِهَا، أَوْ تَجْوِيزِ مَا جَاءَ مُخَالِفًا لِلْقِيَاسِ، أَوِ الرَّدُّ عَلَى الْمُخَالِفِ وَتَفْنِيدُ رَأِيهِ، وَإِظْهَارِ ضَعْفِ مَذْهِبِهِ النَّحْوِيِّ، أَوْ عَدَمِ جَوَازِهِ))^(١١).

ومما ينبغي الالتفات إليه أنَّ هناك مصطلحاً آخر يتردد كثيراً إلى جانب مصطلح الشاهد وهو (الحجَّةُ، أو الاحتجاج)، وهذا المصطلحان (الشاهد، والحجَّةُ) لا تكاد تجد أحداً من القدماء يفرق بينهما في الجانب التطبيقي متخدzin من كل منها دليلاً على رأي أو قاعدة نحوية؛ لما بينهما من التقارب، فيعبرُون باحتجاج فلان بكذا، أو يقال: وحجته كذا، أو استشهد بكذا أو الشاهد كذا، أو لا يستشهد به، أو الشاهد عليه كذا... إلخ.



وقد ذكر الدكتور محمد عيد فارقاً يلمح في أصل المادة اللغوية لـ(الاحتجاج)، بأنّ الاحتجاج يستبدل بالاستشهاد في موضع يرمي فيه النحوي أو اللغوي إلى الغلبة أو التفوق عند الاختلاف مع غيره في قضية نحوية أو لغوية معينة، ففي موضع يستدعي محكمة الأقوال وتضعيف بعضها والاتصار للرأي فالاحتجاج هو الأنلائق بالمقام، وفي غيره يستحسن استعمال الاستشهاد، إلا أنّ الدكتور محمد عيد في ختام حديثه عن المصطلحين قال:((فَكُلُّ مِنَ الْإِسْتِشَاهَادِ وَالْإِحْتِجاجِ بِهَذَا الْمَعْنَى السَّابِقِ يَتَلَاقِيَانِ فِي مَجْرُى وَاحِدٍ هُوَ: سُوقٌ مَا يَقْطَعُ أَوْ يُبَرِّهُنُ عَلَى صَحَّةِ الْقَاعِدَةِ أَوِ الرَّأْيِ))^(١٦)، ذلك بأنّ كلاً منها يمكن أن يكون دليلاً على صحة رأي أو قاعدة نحوية، وهما من هذه الحقيقة يجريان على غرض واحد، ولكن يبقى الاحتجاج يفوق الاستشهاد من حيث سعة موارده؛

يكون إلّا بنصّ من النصوص سواء كانت قرآنية أم غيرها، على أن الاستشهاد يمثل مظهراً رئيساً ونتيجة حتمية للسماع، وإذا كان السماع فلا قيمة لغيره من الأصول النحوية، فالقياس ذو قيمة إذا فقد السماع في المسألة النحوية أو اللغوية بعامة^(١٤)، وقد توسع الكوفيون في الاعتماد على السماع فلم يكونوا ملتزمين بما التزم به النحويون البصريون في معاييرهم الزمانية والمكانية التي وضعوها لقبول المسموع والبناء عليه بالصرامة التي آمن بها البصريون وقضوا في القضايا النحوية على أساسها^(١٥).

وبالعودة إلى ما قاله الدكتور على أبو المكارم آنفاً في مفهوم الاستشهاد، إذ ذكر أن الاستشهاد هو الأدلة(النصية)، وأما الاحتجاج فقد يكون بدليل نصي وقد يكون بغيره كتوظيف النحوي أصول النحو أو تحكيمه الأدلة الأخرى في تأييد قول أو نقضه، فهو يحتاج - والحال هذه - ولا يستشهد لمذهبة.

الأصلاء، فهو بهذه الخصائص يعد من التمثيل الذي ((يهدف إلى شرح القواعد النحوية بذكر أمثلة لغوية توضح هذه القواعد، دون أن تكون هذه الأمثلة المصدر الذي انبأنا عليه واستحدثت منه تلك القواعد)).^(١٩)

وتأسيساً على ذلك فإنّ النص الذي يتميّز إلى عصر أصالة اللغة وفصاحتها المصطلح عليه بـ(عصر الاستشهاد)، سواء كان من القرآن الكريم أم من الشعر العربي المقطوع بصحة روایته أم من نشر كلامهم كالأمثال العربية الموثوقة، الذي يسوقه النحوي أو اللغوي بعد ذكره القاعدة أو تصريحة برأي ما، فإنه يعد - لا محالة - من قبيل الاستشهاد الذي يستدل به على صحة ما يقول أو يقرر به القول ويؤكده^(٢٠) لأنّ هذا النص واقع في عصر التوثيق والاستشهاد، ((وَهُذَا فِإِنَّ أَئِمَّةَ الْلُّغَةِ لَا يَسْتَشْهِدُونَ وَلَا يَحْتَجُونَ عَلَى الْلُّغَةِ وَالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ إِلَّا بِالشَّوَاهِدِ

إذ يقال في الدليل النصي وفي غيره، أمّا الاستشهاد فميدانه الدليل النصي ليس غير، ومن هذا المنطلق يمكننا أن نقول: كل استشهاد احتجاج وليس كل احتجاج استشهاداً.

أمّا المثال: فإنّه ((يطلق على ما ليس من كلام العرب من النصوص - بمصطلح النحاة - مُتَجَاوِزاً عَصَرَ التَّوْثِيقِ لِلْلُّغَةِ، أَوْ مَصْنُوعاً لِلْبَيَانِ وَالْإِيْضَاحِ))^(١٧)، وذلك لاختلاط العرب ببيئة غير عربية وبألسنة أعمجية، وذلك إذ دخلت أقوام شتى في الإسلام، فإنّ هذا الاختلاط عند النحويين واللغويين يكدر صفو الكلام العربي الفصيح في البيئة العربية التي لو لا هذا الاختلاط بقيت نقية مما يشوبها، فلا يصح - والحال هذه - أن يوسم بأنه كلام عربي منسوب إلى بيئة الفصحي أو الفصاحة؛ لأنّ الألسنة كانت قد فسدت حينئذ^(١٨)، بحيث لا يطمئن النحوي بأنه يقيم قواعده النحوية على سمت كلام العرب



الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

قصد التمثيل لقاعدة مستقرة أو أراد الاستشهاد على القاعدة وتقريرها، لأنّ المعيار الأقرب إلى واقع الدرس النحوي هو أنّ جنس ما يسوقه النحوي عَقِيبَ القاعدة إنْ كان متممًا إلى عصر الفصاحة والاستشهاد فهو الشاهد والحجّة للقاعدة، فإنْ تكن القاعدة مستقرة يُعدّ ما يسوق من عصر الاستشهاد تعزيزًا وتفويية للقاعدة، وإن لم يتم إلى عصر الاستشهاد فهو المثال أيًّا كان قائله، ومن هذا المنطلق يمكن القول: إنّ كل ما يسوقه النحوي من النصوص القرآنية يعد شاهدًا وحجّة له على تلك القاعدة أو ذلك الرأي، أو تعزيزًا وتفويية في أقل تقدير. ويمكن إجمال طبيعة العلاقة بين الشاهد والحجّة والمثال على النحو الآتي^(٢٣):

إنّ الشاهد أخص من الحجّة ومن المثال؛ إذ الشاهد مقصور على زمان معين وبيئة عربية من قبائل بعينها أخذت عنها اللغة، كما تؤمن بذلك

المُوثق بفصاحتها، وإبراد النَّحوين لِلشَّوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ لِلْمُولَّدِينَ مِنْ بَابِ التَّمْثِيلِ وَالإِسْتِئْنَاسِ وَتَوْضِيحِ الْقَاعِدَةِ لِيُسَيِّرَ إِلَّا، وَلَا تُتَخَذُ الشَّوَاهِدُ الشَّعْرِيَّةُ لِلْمُولَّدِينَ حُجَّةً تَقْعَدُ بِنَاءً عَلَيْهَا قَوَاعِدُ النَّحْوِيَّةِ عِنْدَ جُمُهُورِ النَّحْوِيَّينَ) (٢١).

وأمّا عصر الاستشهاد فيكاد النحويون الأوائل يجمعون على أن الاستشهاد بكلام العرب من حيث الزمان يمتد حتى متتصف القرن الثاني الهجري، إذ ختم الأصممي الشعر المحتجّ به بإبراهيم بن هرمة (١٥٠-٧٠هـ)، بيد أن الاستشهاد لا يقف عند هذا العصر إلّا عند سكان الحواضر، أمّا سكان البوادي الذين ليسوا مطرنة الاختلاط بأقوام أخرى، فإنّ النحويين ظلوا يحفلون بكلامهم ويعدونه حجّة في النحو واللغة حتى متتصف القرن الرابع الهجري تقريرًا^(٢٢).

وما أراه أن ليس توصيف ما يسوقه النحوي عَقِيبَ القاعدة (شاهدًا، أو مثالًا) ذا صلة بقصد النحوي، وهل



إنّ اللجوء إلى الاستشهاد أمر لازم للنحوي واللغوي لإثبات صحة القاعدة، وليس له أن يزهد فيه، أمّا التمثيل، فليس لازماً له لزوم الاستشهاد والاحتجاج، ولا سيما إذا كانت القاعدة واضحة بما ذكرَ من الشواهد المتممة إلى عصر الاستشهاد.^(٢٥)

ثالثاً: قيمة الشاهد القرآني في الدرس النحوي العربي.

من الواضح أن النحوين العرب كانوا قد أجمعوا على ضرورة الاستشهاد بوجه عام وعلى قيمة الاستشهاد بالنص القرآني بوجه خاص لاستقامة قواعدهم النحوية، فقد أطبقت كلمتهم على مكانة النص القرآني وأساسه القويم في بناء القاعدة النحوية واللغوية، والاحتكام إليه في موضع الخلاف فيما بينهم، فإذا فزع أحدهم إلى الاستشهاد بالنص القرآني الواضح في دلالته على المسألة المختلفة فيها، فقد قطع الطريق على مخالفيه؛ لما للنص القرآني من مكانة

المدرسة البصرية^(٢٤)، أمّا الاحتجاج أو الحجة فكما أسلفتُ لا يُحدّد بزمان ما؛ لأنّه غير مقصور على الشاهد النصي، وأمّا المثال فما دامت وظيفته التوضيح والشرح لا الاستدلال على القاعدة، فهو أوسع منها جيّعاً من حيث الزمان والمكان.

كل من الشاهد والحجّة يتمثل في أصل من الأصول النحوية، فالشاهد ينتمي إلى السّماع، والسماع أساس الأصول النحوية وعمودها الفقري، والاحتجاج يقوم على السّماع وعلى غيره كالقياس إذ يحتاج به النحوي واللغوي أحياناً كثيرة، أمّا المثال فليس سوى وسيلة توضيحية للقاعدة بعد استقرارها بالشواهد والحجج.

إنّ الشاهد والحجّة أسبق في الوجود من المثال بمعناه الاصطلاحي؛ فكل ما يريد النحوي واللغوي تقريره يسلك فيه سبيل الشاهد أو الحجة، فإنْ تسنى له إثبات دعواه، شرع بعد ذلك في بيان ما قرره بوساطة الأمثلة.



الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

القرآن هو الحاكم على القضايا اللغوية، ولذا قال الفراء (٢٠٧هـ): ((الكتاب أَعْرَبُ وَأَقْوَى حُجَّةً مِنَ الشِّعْرِ)).^(٢٩)

ومما يلحظ في مبدأ اتخاذ الشاهد القرآن منطلقاً لتأسيس القواعد النحوية أنَّ النحويين العرب قد آمنوا بصحة الاستشاد بالقراءات بجميع مستوياتها حتى ما وُسم بالقراءات الضعيفة والشاذة، بوصفها نصوصاً يقطع بصحتها وبنائها إلى عصر الاستشهاد اللغوي، فضلاً عن أنها نصوص قرآنية لا يرقى إلى بيانها ولا إلى فصاحتها نظم أو نثر، وسواء كان البصريون في منهجهم المعياري الذي يقوم على تخطئة النتاجات اللغوية أو تصويبها على وفق هذه المعايير التي آمنوا بها وقدسوها^(٣٠)، حتى بلغ بهم الأمر أن يخطئوا بعض القراء، أم كان الكوفيون هم المخطئين والمُلْحِنُين بعض القراءات غير المشهورة أو الشاذة كما تُوسم، على الخلاف المشهور بين الباحثين في هذه القضية الشائكة^(٣١)،

عليها في فصاحتها وبيانها واستقامتها اللغوية بحسب الموازين العلمية، فهو النص المتواتر المقطوع بصحته، والذي شغل العرب وسُغِفوا بحفظه وتلاوته واستظهاره، وعناء العلماء به عناء منقطعة النظير على مر العصور، إِنَّه أصلح نص للاستشهاد اللغوي والنحوي^(٣٢).

ذلك بأن ((مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ هُوَ أَصَحُّ مَا اسْتَعْمَلَهُ الْعَرَبُ مِنْ أَسَالِيبٍ وَالْفَاظِ كَانَتْ أَصَحَّ مَصْدَرٍ لِعُلَمَاءِ الْلُّغَةِ...، فَالْقَاعِدَةُ النَّحْوِيَّةُ الَّتِي كَانَتْ تُدْعَمُ بِدَلِيلٍ قُرْآنِيٍّ كَانَ يُكَسِّبُهَا هَذَا الدَّلِيلُ صِفَةَ الْقُطْعَيَّةِ وَالثُّبُوتِ وَهِيَ الصِّفَةُ الَّتِي لَا يُمْكِنُ لِأَحَدٍ أَنْ يُجَادِلَ فِيهَا أَوْ يُبَدِّي رَأْيَهُ الشَّخْصِيِّ حِيَالَهَا))^(٣٢)، لأنَّه النص الذي يمثل ذروة البيان العربي والفصاحة التي لا يتسرُّب إليها الخلل بحال من الأحوال، فهو ((أَصْدَقُ مَرْجَعٍ وَأَصَحُّ مَصْدَرٍ يَرْجِعُ إِلَيْهِ النُّحَادُ فِي تَقْنِينِ الْقَوَانِينِ وَاسْتِخْرَاجِ الْأُصُولِ))^(٣٣)، فالنص



بعينه...، وما ذكرتُه من الاحتجاج بالقراءة الشاذة لا أعلم فيه خلافاً بين النحاة، وإن اختلف في الاحتجاج بها في الفقه)).^(٣٣)

وعلى أي حال يبقى الشاهد القرآني له صدارة الشواهد كلها في الكلام العربي سواء كان الكلام نظماً أم شرداً أم مثلاً من الأمثال العربية ذات الخصائص الفنية المتميزة من بين ضروب التثر العربي؛ لما للقرآن الكريم من منزلة عظمى في نفوس المسلمين بعامة والعرب بخاصة؛ إذ هو المقطوع بنسبيته وصحته وفصاحته وبيانه وعلو شأنه في هذا المضمار، فإذا ما وُظّف شاهداً نحوياً أو لغوياً فقد أكسب القاعدة أو الدعوى المدعاه من النحوي أو اللغوي صفة القطعية التي لا ينزع فيها أحداً أبداً، ولقد كان الإمام عبد القاهر الجرجاني من الأئمة الذين آثروا الشاهد القرآني على غيره من الشواهد إيماناً منه بأهميته وعلو مرتبته على غيره، ويجد المرء تسلیط الضوء على

فإن القرآن الكريم كان له مكانته في الاستشهاد في الدرس النحوى منذ نشأته على أيدي أكابر علماء النحو الأولين.

حتى قال ابن الحاجب (٦٤٦هـ): ((إذا اختلفَ النَّحْوِيُونَ وَالْقُرَاءُ كَانَ الْمُصِيرُ إِلَى الْقُرَاءِ أَوْلَى، لِأَنَّهُمْ نَاقِلُونَ عَمَّنْ ثَبَّتَ عِصْمَتُهُ، لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ ثَبَّتْ تَوَاتِرًا، وَمَا نَقَلَهُ النَّحْوِيُونَ ثَبَّتْ عَنْ طَرِيقِ الْأَحَادِ...، وَلِأَنَّ إِجْمَاعَ النَّحْوِيِّينَ لَا يَنْعَقِدُ بِدُونِ الْقِرَاءَةِ، لِأَنَّهُمْ شَارِكُوْهُمْ فِي نَقْلِ اللُّغَةِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ مِنَ النَّحْوِيِّينَ))^(٣٤)، وقد ذكر السيوطي (٩١١هـ) إجماع العلماء على تحكيم القراءة ولو شاذة واتخاذها حجة في اللغة بعامة إذ قال: ((وَقَدْ أَطْبَقَ النَّاسُ عَلَى الْإِحْتِجاجِ بِالْقِرَاءَاتِ الشَّاذَةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ إِذَا لَمْ تُخَالِفْ قِيَاساً مَعْلُوماً، بَلْ وَلَوْ خَالَفَتْهُ يُجْتَحِّ بِهَا فِي مِثْلِ ذَلِكَ الْحُرْفِ بِعَيْنِهِ، وَإِنْ لَمْ يُجْزِ الْقِيَاسُ عَلَيْهِ، كَمَا يُجْتَحِّ بِالْمُجْمَعِ عَلَى وُرُودِهِ وَمُخَالَفَتِهِ الْقِيَاسِ فِي ذَلِكَ الْوَارِدِ



وَأَقْوَالُهُ بِالْأَسَاسِ دِفَاعٌ عَنِ النَّحْوِ،
بَلْ إِنَّ عِلْمَ الْمَعَانِي الَّذِي قِيلَ إِنَّهُ وَاضِعُ
أُصُولِهِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا حَيَاً لِرُوحِ الْمَعْنَى
وَالْحَسْنُ وَالتَّدْوُقُ فِي عِلْمِ النَّحْوِ) (٣٤)،
وهذه سمة المبدعين ولا سيما الأوائل
إذ كانوا موسوعيين في إمامهم الشامل
وإحاطتهم بضروب من العلم والمعرفة
في حقول متعددة ومتنوعة، وفي كُلّ قد
برعوا، وكان لهم قدم راسخة.

ولذا تعالت الصيحات بعد
صنع الجرجاني بضرورة أن يتحقق علم
المعنى ((بِمَبَاحِثِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ جُزُءًا مُتَمَمًا
لِمَوْضُوعَاتِ مُتَدَاخِلَةٍ فِي صُلْبِهِ، وَهِيَ مِنْ
جَوْهِهِ بِحَالٍ مِنَ الْأَحَوَالِ)) (٣٥)، إذن
ما كانت جهود عبد القاهر الجرجاني
البلغية التي أثمرت نظرية (النظم) إلا
جهوداً نحوية في جوهرها ومنطلقاتها
وأهدافها، وما يلفت الانتباه أن عبد
القاهر الجرجاني كان قد انهاز منهجه
النحوى حتى في طبيعة الشواهد المنتقة
التي كان يوظفها أدلة على القاعدة
النحوية؛ إذ يعتمد الشاهد القرآني في

كتابه (المقتصد)، الذي ركز الجرجاني
فيه كثيراً على الشاهد القرآني بشكل
واضح للمتأمل، وهذا ما يتکفل بيانه
المبحث اللاحق بالإشارة إلى مظاهر
من ذلك على نحو الاختصار إن شاء
الله تعالى؛ إذ استقصاؤها جميعاً لا
 تستوعبه هذه الدراسة، وهذه دعوة
للباحثين أن يتصدى أحدهم لدراسة
هذه الظاهرة عند الجرجاني في نتاجاته
اللغوية كلها.

المبحث الثاني: مظاهر من اعتماد
الجرجاني على الشواهد القرآنية في
كتاب المقتصد

من الواضح أنَّ الجرجاني
لم تقتصر لديه البراعة والتفوق
والصدارة على علوم البلاغة العربية
وحدها، وإنما كان بارعاً في علم النحو
أيضاً، حتى مال بعض الباحثين إلى أنَّ
الجرجاني نحوئ قبل أن يكون بلاغياً،
و((يُمْكِنُ لَهُ أَنْ يُثْبِرَ فِي الْمَجَالِ النَّحْوِيِّ
مَا سَبَقَ أَنْ أَثَارَهُ فِي مَجَالِ عِلْمِ الْمَعَانِي...
وَعَبْدُ الْقَاهِرِ بِالْأَسَاسِ رَجُلٌ نَحْوِيٌّ



شواهد الإيضاح)، وهو من أعلام القرن السادس الهجري الذي لم يستطع أحد الاطمئنان إلى تحديد سنة وفاته، وابن يسعون (٥٤٢هـ)، وابن بري (٥٨٢هـ)، على حين كان اعتماد الشاهد القرآني وتقديمه على غيره ظاهراً جداً في كتاب (المقتضى) في أغلب أبواب النحوية التي عمد المحرجاني إلى شرحها وبيانها في الكتاب إن لم يكن ذلك في أبواب الكتاب كلها.

وقد بلغ عدد الشواهد القرآنية التي استشهد بها الجرجاني في كتاب (المقتضى) مئتين وتسعة وثمانين شاهداً قرآنياً (٢٨٩)، على حين بلغ عدد الشواهد الشعرية فيه ثلاثة وثلاثمائة شاهدين (٣٠٢)، وعند المقايسة نجد أن الشواهد الشعرية قد زادت على الشواهد القرآنية عنده في الكتاب بفارق ثلاثة عشر شاهداً شعرياً (١٣) ليس غير، واللافت للنظر أنّ عدد الشواهد القرآنية عند عبد القاهر الجرجاني في كتابه (الجُمل) قد كانت

أغلب الموضع من دراسته الأبواب النحوية شارحاً كتاب (الإيضاح)، وما كان ليعدل بالشاهد القرآني غيره من الشواهد، كالشاهد الشعري الذي استأثر به كثير من النحوين قياساً إلى قلة الشواهد القرآنية عندهم، فضلاً عن الشاهد التعليمي المصنوع ((حتى أصَبَحْتْ كَلِمَةُ «الشَّاهِدِ» عِنْدَ إِطْلَاقِهَا تَنْصَرِفُ إِلَى الشَّاهِدِ الشَّعْرِيِّ))^(٣٦)، وما يدل على ذلك أن كتاب (الإيضاح) نفسه لأبي علي الفارسي قد حفل بالشاهد الشعريه كثيراً فكانت غالبة جداً في مقابلة الشاهد القرآني عنده، ولذا تصدى طائفة من النحوين لشرح الشواهد الشعرية في (الإيضاح) ولم يكن للشاهد القرآني أي عناية عندهم؛ ذلك بأنّ الشاهد الشعري قد فاق الشاهد القرآني في الكتاب (الإيضاح) أضعافاً، ومن هؤلاء الشرح الذين شرحوا شواهد (الإيضاح) أبو الحسن القيسي في كتابه (إيضاح

النحوية، بأنّ من شأن الضمير المتصل بالفعل الماضي أن يرد ما حذف من لواحق يؤتى بها مع الضمائر لتهدي وظيفة معينة تخفيفاً للناطق بها، إذ أورد الجرجاني شاهداً قرآنياً في الاستدلال على هذه الظاهرة اللغوية، ولم يشأ أن يكتفي بمثال تعليمي مصنوع، وإنما آثر النص القرآني على غيره، وهو قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّيْ وَآتَانِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ فَعَمِّيْتُ عَلَيْكُمْ أَنْلِزِ مُكْمُوْهَا وَأَنْتُمْ هَـا كَارِهُونَ﴾^(٣٨)، قال الجرجاني: ((المُضْمَرُ يُرَدُّ فِيهِ الشَّيْءُ إِلَى أَصْلِهِ أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: أَعْطَيْتُكُمْ، فَيَحْذِفُونَ الْوَاءَ وَالْتَّيْ هِيَ بِإِزَاءِ الْأَلْفِ فِي أَعْطَيْتُكُمْ لِلإِسْتِخْفَافِ، فَإِذَا جَاءُوا إِلَى الْضَّمِيرِ عَادُوا إِلَى الْأَصْلِ وَرَدُّوا الْوَاءَ الْبَتَّةَ فَيَقُولُونَ: أَعْطَيْتُكُمْهُ، وَكَقُولِهِ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْلِزِ مُكْمُوْهَا﴾^(٣٩) وَلَا يُقَالُ أَعْطَيْتُكُمْهُ كَمَا يُقَالُ: أَعْطَيْتُكُمْ دِرْهَمًا. وَأَمَّا مَا حَكَاهُ يُونُسُ مِنْ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: أَعْطَيْتُكُمْهُ، فَمِنَ الشُّذُوذِ بِحِيثُ

تسعة عشر شاهداً قرآنياً^(٤٠)، على حين كان عدد الشواهد الشعرية أربعة فقط^(٤)، إذ يشكل عدد الشواهد القرآنية ما يقرب من خمسة أضعاف الشواهد الشعرية، ولا يمكن أن يكون هذا محض مصادفة، وإنما يكشف هذا عن منهج يسير عليه الجرجاني، وهو ما يكاد ينفرد به إذا ما قيس إلى معاصريه من النحويين أو القريين من عصره^(٤١)، ولما كان استقصاء هذه المظاهر في كتاب (المقتصد) جميعاً أمراً مضنياً في مثل هذه الدراسة المختصرة، كان لا بد من إبراز احتفاء الجرجاني في (المقتصد) بالشاهد القرآني وتقدمته على غيره في الأهمية ببعض المظاهر المتخبة التي تشهد لصدق دعوى الباحث، ومنها:

أولاً: رد الأصول بالضمير المتصل: ذكر الجرجاني طبيعة استعمال الضمير المتصل مع الأفعال الماضية شارحاً وموضحاً لما أورده أبو علي الفارسي^(٤٢) في هذه المسألة

ثانياً: استعمال جمع المذكر السالم لما لا يعقل:

اجتمعت كلمة النحوين على أن جمع المذكر السالم يجب أن يتحقق فيه شرطان أو ثلاثة عند بعضهم^(٤١)، وخلاصتها أن يكون ما يجمع على هذا الجمع مذكراً حالياً من تاء التأنيث ولو لفظاً وأن يكون جمعاً لعاقل، فلا يجمع ما ليس عaculaً عليه إذ لا يصح فيه ذلك، ولكنّ هذا الشرط الأخير الذي التزم فيه النحوين أو ألزموا أنفسهم به لم يكن مطراً، بل كان من خرماً في الاستعمال القرآني فقد اتسع في جمع بعض الألفاظ الدالة على ما ليس من شأنه أن يعقل تحقيقاً لمعنى تنوع القاعدة النحوية بها، فجاء بجمع مُصحح لما ليس من العقلاة على هيئة جمع العقلاة، ولم يكن من الجرجاني إلا أن انقاد لأفصح نص وأبینه في العربية، فصحح^(٤٢) استعمال جمع السلامة للمذكر على ما لا يعقل بناء على ما ورد من الشواهد التي وظّفها للاستثناء من

لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا الْمُسْتَعْمَلُ الشَّاعِرُ رَدُّ الْوَاوِ وَهُوَ لُغَةُ التَّنْزِيلِ كَمَا تَرَى))^(٣٩).

ويلاحظ أنّ الجرجاني قضى في قاعدة حذف الواو على أساس قرناها مع الاسم الظاهر، والمقصود بها واو الإشباع^(٤٠) التي يؤتى بها على ميم الجمع المتصلة بالفعل الماضي، الواقع بين هذه الميم وهاء الضمير المتصل الواقع مفعولاً به بعدها، فكان الحكم بحذفها أو ذكرها عند الجرجاني مبنياً على الاستعمال القرآني الذي استشهد به لتأسيس هذه القاعدة، اطمئناناً منه بصحة الاستعمال القرآني وموافقته اللغة الفصحى، وأنّه هو المعيار في استقامة الرأي أو القاعدة، والحاكم على غيره أيّاً كان؛ ولذا ردّ مذهب يونس بن حبيب وهو شيخ سيبويه ومن أكابر النحوين، بل ذهب إلى أبعد من ذلك، إذ وسم رأي يونس بالشذوذ، ولم يتردد في تضييفه، تأسساً على أنّ مذهب يونس مخالف للغة التنزيل، وما يخالف لغة التنزيل فلا يُعبأُ به عنده.



أن يسجد إلا من يعقل ضرورة السجود خالقه تعالى، وهكذا الطاعة والانصياع للمهيمن الجبار والإقرار بضرورة تنفيذ أمره، إنما هذه كلها من شأن العقلاء، فلما كان منها ما يصنعه العقلاء جاز جمع صفتיהם جمع العقلاء^(٤٦)، على أن ثم توجيهًا أو أكثر قد يكون أليق بهذا الضرب من الاستعمال في مثل هذه الموضع، يد أنه ليس من وقد الباحث الاستطراد فيه بقدر ما من شأن الباحث أن يبين اعتماد الجرجاني على الشواهد القرآنية في بناء القاعدة النحوية أو نقضها.

وهذا الضرب عند الجرجاني من جمع ما لا يعقل جمع السلامة محمول على (الاستعارة) استعارة صفة العقلاء لغيرهم، ويبدو أن نزعته البلاغية هي التي قضت بهذا التوجيه في هذه الظاهرة، وأسعفته في تفسيرها على هذا النحو، إذ قال: ((وَقَدْ يَأْتِي الْوَأْوَ وَالنُّونُ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ...، وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ لَمَّا كَانَتْ مِنْ خَصَائِصِ مَا يَعْقُلُ

عموم شرط العقل فيه، إرادة تنزيل المخاطب بخطاب العقلاء منزلة العقلاء، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ فِلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾^(٤٣)، وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾^(٤٤) وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ إِنْتِي طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾^(٤٥).

ويرى بعض علماء العربية أن لكل هذه الاستعمالات وما ناظرها توجيهًا وأن القاعدة لم تنتقض، بل هي مطردة، إذ أطلقت هذه الصفات (سباحة الأفلاك)، و(ساجدين) و(طائعين) وما ناظرها في أحوال وملابسات للموصوف بهما شبيهة بحال من يعقل تماماً، فعندما سجدت الكواكب منضمًا إليها الشمس والقمر، فكانًا صارت هذه الأجرام أو الكواكب بمنزلة من يعقل، لأن السجود من أفعال العقلاء، فلا يمكن

شعري آخر، يعزز به خطاب ما لا يعقل بخطاب مَنْ يعقل، وهو قوله:
وَقُلْنَا لِلشَّيْوِفِ هَلْمُنَا

ولكنه شاهد مقطوع لم ينسبة أحد من النحويين إلى قائله، وقد أورده بعد ذكره ثلاثة شواهد قرآنية أسس بها للقاعدة ووطّد أركانها، ثم جاء الشعر ثانياً في الأهمية عنده، فقال في بيت النابغة (قَالَ بُنُو نَعْشِ، وَلَمْ يَقُلْ : بَنَاتُ نَعْشِ، لِإِجْرَائِهِمُ النُّجُومَ مَجْرَى مَا يَعْقُلُ وَيَفْهَمُ) (٤٩)، ويبدو أن هذا القول من الأساس هو قول الخليل (١٧٠هـ) الذي استحسنه سيبويه (١٨٠هـ) في هذه المسألة النحوية، إذ قال: ((فَجَارَ هَذَا حَيْثُ صَارَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ عِنْدَهُمْ تُؤْمِرُ وَتُطْبَعُ، وَتَفْهَمُ الْكَلَامَ وَتَعْبُدُ، بِمَنْزِلَةِ الْأَدَمِيَّنَ)) (٥٠)، حتى تبناء كثير من النحويين من بعده (٥١) ومنهم الجرجاني، وما قد يميز الجرجاني أنه يعُضّد رأيه بالشعر العربي في المسألة النحوية نفسها، فيذكره تاليًا للشاهد القرآني في الأهمية، والشاهد القرآني

ثُمَّ أُسْنِدَتْ إِلَى النُّجُومِ وَمَا أَشْبَهَهَا حَتَّى كَائِنَهَا يَعْقُلُ أَجْرَى عَلَيْهَا الْوَاوَ وَالنُّونَ كَمَا يَحْجِرِي عَلَى مَا يَعْقُلُ) (٤٧).

والجرجاني على منهجه الذي سار عليه في هذا الكتاب (المقصد) الذي قد يشفع الاستشهاد بالشاهد القرآني بشاهد شعري من شواهد سيبويه أو غيره من النحويين يكشف أن النحويين لم تكن ضوابطهم في هذا الجمع مستوفية جميع ضروب الاستعمال اللغوي العربي الذي لم يكن شرط العقل لهذا الجمع لازماً فيه ولكن غالباً، أمّا الجرجاني فقد بنى التأصيل للقاعدة النحوية على الاستعمال القرآني، وقد أبانَ قصورها بهذا الاستعمال القرآني أولاً، وأما الشعر فقد جاء تاليًا له في الأهمية عند الجرجاني، وذلك استشهاده بقول النابغة الجعدي (٤٨):

شَرِبْتُ بِهَا وَالَّذِي كُنْ يَدْعُو صَبَاحَهُ
إِذَا مَا بَنُو نَعْشِ دَنَوْ فَتَصَوَّبُوا
ثُمَّ يَرْدِفُهُ الْجَرْجَانِي بِشَاهِدٍ

جـ ٢ - بـ ٢ - تـ ٥ - ذـ ١٤٤١ (أـ ١٤٠) - السـ ١٣ - العـ ١٣ - الـ ١٣ - الـ ١٣ -



أو أي فاصل آخر كالمفعول به في نحو قوله تعالى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَذْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ﴾^(٥٤)، فعطف ﴿مِنْ صَلَحَ﴾ الموصول على الضمير الفاعل المرفوع (واو الجماعة)، وساغ هذا العطف لوقوع الفاصل (ها) المفعول به.

فيري الجرجاني من الضروري أن يقع فاصلٌ بعد الضمير المرفوع متصلةً كانَ هذا الضمير المرفوع المعطوف عليه أم مُستكِنًا، إذ قال: ((فَالْمُرْفُوعُ إِذَا أُرِيدَ الْعَطْفُ عَلَيْهِ وَجَبَ الْإِتْيَانُ بِالضَّمِيرِ الْمُفْصَلِ نَحْوَ قَوْلِكَ ضَرَبْتَ أَنْتَ وَزَيْدٌ... وَفِي الْمُسْتَكِنِ: اذْهَبْ أَنْتَ وَزَيْدٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ﴾^(٥٥) - وَ - ﴿إِنَّهُ يَرَأْكُمْ هُوَ وَقَبِيلُه﴾^(٥٦)، فإن قلتَ اذهبْ وَزَيْدٌ وَذَهَبْتَ وَزَيْدٌ كَانَ قَيِحًا، وَهُوَ شَيْءٌ لَا يَكَادُ فِي غَيْرِ الشِّعْرِ)^(٥٧)، فقد كان الشاهد القرآني مستند الجرجاني الذي يستند إليه في بناء الرأي أو تقويته أو تضعيقه، ولم يكن

هو الأساس عنده في منهجه النحوى، الذي يسير عليه في كتابه (المقتصد).

ثالثًا: العطف على الضمير المرفوع المتصل أو المستتر.

هذه المسألة من المسائل النحوية والقضايا التركيبية اللغوية التي انقسم النحويون فيها بصرىين وكوفيين على قولين^(٥٢)، فالكوفيون على عادتهم في التوسع في بناء القاعدة النحوية، إذ قصوا بجواز العطف على الضمير المتصل المرفوع في سعة الكلام اختياراً دونها حاجة إلى أي فاصل بين العاطف والمعطوف، أما البصريون فقد قصروا ترك الفاصل على ضرورة الشعر، وحكموا بقبح تركه في غير الشعر^(٥٣).

وأما الجرجاني الذي اعتمد على الشاهد القرآني كثيراً في هذا الكتاب (المقتصد) فقد قضى بهدي من الاستعمال القرآني بأن العطف في مثل هذه الحال، لا بد أن يكون بعد فاصل ما، وأن يكون ذلك الفاصل بين المتعاطفين ضميراً منفصلاً مُؤكداً



تركه قبيحاً، مستدلاً بالhadith النبوى الشريف^(٥٩)، على ما لابن هشام من عنایة بکبرى بالشواهد القرآنية التي أقام صرح نحوه عليها، وهذا ما دعا الدكتور الجواري أن يستثنى من نقاده النحوين الذين أغفلوا الشاهد القرآنى في تأسيس القواعد النحوية.

إذ قال مُشيداً بابن هشام في احتفائه بأساليب القرآن الكريم واعتماده شواهد: ((ولَعَلَّ ابْنَ هِشَامٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَشَدَّهُمْ بِهَا عِنَايَةً وَأَكْثَرَهُمْ بِهَا حَفَاوةً))^(٦٠)، فضلاً عن ذلك كله تجد أن عنایة الجرجاني لم تكن لتتقاضر عن عنایة ابن هشام بأساليب القرآن في صياغة القاعدة النحوية، وهذا من الظهور بمکان وبخاصة في هذا الموضع، الذي أظهر فيه اتكاءه على الشاهد القرآني بأساليبه النحوية ونظمها، التي حاز بها القرآن الكريم قصب السبق، فلم يكن الجرجاني مُغَيِّراً قناعته بناء على سواه منها بلغ. وما ينبغي الالتفات إليه أنَّ

يعباً بسوى الشاهد القرآني كما يعبأ به في خلق قناعته في القضية النحوية التي يختلف فيها النحويون، فلما وجد أنَّ النص القرآني لم يستعمله إلا بالفصل قبَّح العطف على الضمير المرفوع من دون فصل.

أما بعض النحوين كابن هشام الأنصارى (٧٦١هـ)، فإنَّ له وجهة نظر مبادنة في هذه المسألة، يؤثر الباحث ذكرها ليظهر منهجه الجرجاني جلياً في هذا الأمر، إذ يرى ابن هشام أنَّ العطف في مثل هذه الحال من غير إقامة ضمير منفصل أو فاصل آخر كالمعنى بالـ «يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ»^(٦١) أو (لا) النافية في «لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا»^(٦٢) المستساغ الفصل بها في هذا التركيب النحوي العربي والأسلوب القرآني، يرى أنَّ ذلك ليس قبيحاً، ولكنه يميل إلى أنَّ الإتيان بفاصل أو بالضمير المنفصل بعد الضميرين المتصل أو المستكثن المرفوعين أمرٌ حسن لا واجب، وليس



الوجه وهو العطف، والوجه الراجح هو الذي حمل الجرجاني أن يعد الفصل ضرورة لتصحيح العطف في مثل هذا الأسلوب اللغوي.

رابعاً: الفصل بالظرف أو الجار

والجرور بين العاطف والمعطوف

من المسائل النحوية التي كان النحويون قد تبادلت آراؤهم فيها، عمل اسم الفاعل وهل يؤثر في معنواه المعطوفة على المعمول الأساس الأول أثره المطلوب مع وقوع فاصل بينه وبين هذه المعمولات المفصولة عنه بظرف مثلاً، وما إذا كان هذا الترتيب يتمي إلى الفصاحة العربية، أو هو تركيب لا يمت إليها بصلة، إننا نجد عبد القاهر الجرجاني على عادته يزن هذا النمط من التركيبات النحوية بميزان الاستعمال القرآني، فيكون المنطلق في حكمه قائماً على أساس أسلوب القرآن الكريم.

وذلك لأن يقال: هو ضارب[ُ] اليومزيداً وغداً عمرأً، أو هو ضارب[ُ] زيد[ِ] اليوم وغداً عمرأً أو عمر[ِ] بنصب

هناك احتمالاً عند مُعْرِّبي القرآن^(٦١) بكون الواو في ﴿وَمَنْ صَلَحَ﴾ واو المعية، وهذا ما يجعل الآية الكريمة شاهداً على صحة الفصل بضمير المفعول به في أحد الاحتمالين في وظيفة الواو النحوية، بأن تكون الواو واو العطف لا واو المعية، ليصلاح شاهداً على هذه المسألة النحوية، ويبدو لي أن هذا الاحتمال لا يقوى على تضعيف وظيفة العطف للواو، بل يبقى العطف هو الأقوى والأظهر في دلالة النص نحوياً، فإن النص الكريم يريد الإشارة إلى أن الذي صلح يدخل أيضاً وليس المزية في دخولهم معاً، وهذا ذكر مُعْرِّبو القرآن وجه المعية^(٦٢) تالياً^(٦٣) قال أبو البركات (٥٧٧هـ): ((فالرَّفْعُ بِالْعَطْفِ عَلَى الضَّمِيرِ الْمُرْفُوعِ فِي (يَدْخُلُونَهَا)، وَحَسْنَ الْعَطْفِ لِوُجُودِ الْفَصْلِ بِضَمِيرِ الْمَفْعُولِ))^(٦٤)، وقال الزجاج (٣١١هـ): ((وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ تَصْبِيَّاً))^(٦٤)، فذكر النصب على المعية على سبيل الاحتمال بعد ذكره



مستفيضة جداً لا يتسع المجال لذكرها جميعاً، وأبدى تعجبه من ميل الفارسي إلى قبح هذا النوع من التركيب اللغوي، وكان أدل دليل عند الجرجاني على أن ليس فيه أي قبح أن القرآن الكريم قد أورد هذا الاستعمال الذي فصل به بين العامل ومعموله بظرف، وبقي التعلق والعمل قائمين، وليس ثمّ ما يمنع أو يصبح أبداً، كيف يصبح وقد جاء في لغة التنزيل، في الوقت الذي ساد منهج النحويين في الغالب في الاتكاء على كلام العرب في صوغ القواعد النحوية وبخاصة شعرهم الذي حفلوا به كثيراً^(٦٦).

وذلك قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾^(٦٧)، إذ انتصبت (حسنة) الثانية على المفعولية مع أنها قد انفصلت بظرف (في الآخرة)، ((فَحَسَنَةُ الثَّانِيَةِ مَفْعُولَةٌ مَعْطُوفَةٌ بِالْوَاوِ عَلَى الْأُولَى، وَقَوْلُهُ (فِي الْآخِرَةِ) قَدْ وَقَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ

عمر أو بجره، إذ وقع الفصل بالظرف بين اسم الفاعل (ضارب)، ومنصوبه (عمرأ) أو مجروره (عمر)، وهذا التركيب مُستقبَح من وجهة نظر أبي علي الفارسي (٣٧٧هـ) الذي قال فيه: ((وَلَوْ قُلْتَ هَذَا ضَارِبٌ زَيْدٌ الْيَوْمَ وَغَدَأً عَمْرًا لَكَانَ قَبِيحاً نَصَبْتَ عَمْرًا أَوْ جَرْتَهُ، لِفَضْلِكَ بَيْنَ حَرْفِ الْعَاطِفِ وَمَا عُطِفَ بِهِ بِالظَّرْفِ))^(٦٨)، فلا يمكن عند أبي علي الفارسي توسيع هذا التركيب لأنّه قد أفضى إلى محذور الفصل بين متلازمين، وهذا المتلازمان هما العاطف والمعطوف بالظرف، والعاطف ههنا بمنزلة العامل (اسم الفاعل) المكرر، فكأنك تقول: وضاربٌ عمرو في الأصل ففصلته بـ(اليوم، وغداً)، فهو تركيب لا ينتمي إلى الفصاحة عنده.

وهنا يتضح منهج الجرجاني في الاعتماد على الشاهد القرآني، وهو في هذه المسألة النحوية بغاية الوضوح، فقد ناقش قوله أبي علي الفارسي صاحب متن (الإيضاح) مناقشة



الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

في فصاحة هذا الفصل وأن لا ضير فيه أبداً بمنهجه الذي آمن به، وساعدته على ذلك سعة اطلاعه على البيان القرآني وحسه اللغوي الرفيع، ولم يكن ليسير على خطى أبي علي الفارسي على جلالة قدره وعلو كعبه في هذا الفن، وربما يمكن الاعتذار للفارسي بأمررين: الأول: أنّ أبا علي الفارسي لم يكن يريد قبح هذا التركيب إذا كان العامل فعلاً والفعل عندهم أصل في العمل واسم الفاعل فرع عليه، والأصل أقوى من الفرع من وجهة نظر النحوين^(٦٩)، فإنّ هناك فارقاً بين الفصل بالظرف(والعاملُ فعلُ) والفصل بالظرف(والعاملُ اسمُ فاعلٍ)، أمّا الجرجاني فيبدو أنّه لا يرى ما يسوغ التفريق بين الفعل واسم الفاعل في هذه المسألة على وجه التحديد في أقل تقدير؛ لذا تعجب من قوله أبي علي

الْوَاوِ كَمَا تَرَى، فَهُوَ إِذَاً طَرْفٌ قَدْ فُصِّلَ بِهِ بَيْنَ الْوَاوِ وَبَيْنَ الْمُفْعُولِ... وَذَلِكَ لِأَنَّ الْوَاوَ كَمَا تَنُوبُ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ آتَنَا فِي نَصِّبِ حَسَنَةِ الثَّانِيَةِ كَذَلِكَ تَنُوبُ عَنْهُ فِي عَمَلِهِ فِي مَوْضِعِ الْجَاهِرِ مَعَ الْمُجْرُورِ الَّذِي هُوَ فِي الْآخِرَةِ وَهَذَا مَا لَسْتُ أَرَى فِيهِ مَوْضِعًا لِلشُّبُهَةِ، فَلَا أَدْرِي كَيْفَ اتَّقَى أَنْ وَضَعَ الشَّيْخُ أَبُو عَلَيٍّ هَذِهِ الْمُسْأَلَةَ عَلَى مَا وَضَعَهَا عَلَيْهِ)^(٦٨)، فمن المستغرب عند الجرجاني كما رأينا، أن كيف حكم الفارسي بقبح مثل هذا الفصل في مثل التركيب، فكان الجرجاني يريد - بكل احترام لأبي علي الفارسي - أن يقول كيف غاب عن الفارسي مثل هذا الفصل في التنزيل العزيز، حتى رأى قبح أمثاله، فما حكم الفارسي بالقبح إلا لغفلته عن هذا النمط من الاستعمال القرآني.

من الواضح أن الجرجاني في هذه المسألة قد حَكَمَ الشاهد القرآني





رواية / المجلد العاشر - العدد الأربعون - السنة العاشرة (ذو القعدة - ١٤٤٢هـ) (أيار - ٢٠٢٣)



الفارسي وأشار إلى أنها غير راجحة.

الثاني: أن أبا علي الفارسي لا يرمي بحكمه بقبح الفصل بين العامل والمعمول بالظرف أن يشمل التركيب القرآني المذكور الذي جاء الفصل فيه بالجار والجرور، والعامل فعل لا اسم فاعل، والمثال الذي صنعه الفارسي وقبّحه يبّين التركيب النحوی في الآية وهذا ظاهر جداً، وهناك فارق بين الأمرين بطبيعة الحال من وجهة نظره. ثم ينتصر الجرجاني لرأيه ببنيان الفصل في هذه المسألة مستأنساً بما ذكره أبو العباس المبرد (٢٨٥هـ) في هذا الشأن إذ قال: ((وَذَلِكَ لِأَنَّ مِنْ شَائِئِنْمَ أَنْ يَحْمِلُوا الْمُعْطُوفَ عَلَى مَا عُطِّفَ عَلَيْهِ، نَحْوَهُ: هَذَا ضَارِبٌ زَيْدٌ، وَعَمْرٌو غَدًا، وَيَنْصِبُونَ عَمْرًا، إِلَّا أَنَّ الثَّانِي كُلَّمَا تَبَاعَدَ مِنَ الْأَوَّلِ قَوِيَ النَّصْبُ، وَاخْتِيرَهُ نَحْوَ قَوْلِكَ: هَذَا مُعْطِي زَيْدٍ الدَّرَاهِمَ، وَعَمْرًا الدَّنَانِيرَ،

وَالْجُرْ جَيْدٌ بِالْغُ. وَلَوْ قُلْتَ: هَذَا مُعْطِي زَيْدٍ الْيَوْمَ الدَّرَاهِمَ، وَغَدًا عَمْرًا الدَّنَانِيرَ لَمْ يَصْلُحْ فِي عَمْرٍو إِلَّا النَّصْبُ، لِأَنَّكَ لَمْ تَعْطِفِ الْإِسْمَ عَلَى مَا قَبْلَهُ، وَإِنَّمَا أَوْقَعْتَ الْعَطْفَ عَلَى الظَّرْفِ، فَلَمْ يَقُوَ الْجُرْ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: مَرَزْتُ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو، وَلَا تَقُولُ: مَرَزْتُ أَمْسِ بِزَيْدٍ، وَالْيَوْمَ عَمْرٍو. فَإِذَا أَعْمَلْتَهُ عَمَلَ الْفِعْلِ جَازَ؛ لِأَنَّ النَّاصِبَ يَنْصِبُ مَا تَبَاعَدَ مِنْهُ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: هَذَا ضَارِبُ الْيَوْمَ زَيْدًا. وَغَدًا عَمْرًا؟ كَمَا تَقُولُ: هَذَا يَضْرِبُ الْيَوْمَ زَيْدًا، وَغَدًا عَمْرًا)). (٧٠).

قال الجرجاني معلقاً على مقوله أبي العباس المبرد: ((أَنْتَهَى كَلَامُ أَبِي الْعَبَّاسِ. قَدْ حَكَمَ كَمَا تَرَى بِأَنَّ لَا قُبْحٌ فِي أَنْ تُوْقَعَ الظَّرْفَ بَيْنَ الْوَاوِ وَبَيْنَ الْمُفْعُولِ وَقَاسَ اسْمَ الْفَاعِلِ فِي ذَلِكَ عَلَى الْفِعْلِ وَسَوَّى بَيْنَهُمَا)) (٧١)، ثم لم يكتفِ الجرجاني بما عضد به رأيه من مقوله أبي العباس المبرد، حتى حشد

الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

القرآن، وما ذكر آراء أسلافه الماضين من النحويين الأكابر إلّا استثناساً بها وقوية لما يذهب إليه في المسائل النحوية التي يحتمم فيها إلى الشاهد القرآني ويستهدي بأساليبه النحوية المبينة، وإن استدعي الأمر مخالفة شيوخه كما رأينا في المسالة آنفة الذكر.

وحسبي ما ذكرته من المظاهر والمسائل النحوية التي تُظهر منهج الجرجاني في الاعتماد على الشاهد القرآني في تأسيس القاعدة النحوية واللجوء إليه في صياغتها في كتابه (المقتضى)، وأن ليس هناك ما يكون في موضع الموازنة عنده مع الشاهد القرآني شرعاً كان أم غيره؛ إذ ليس من همي أن أزيد عدد صحائف هذه الدراسة أبداً، ولكنني أرمي فيها إلى إظهار الإمام الجرجاني وهو يعتمد على الشاهد القرآني اعتماداً كبيراً في صوغ القاعدة النحوية وفي مناقشة منْ يخالفها؛ لذا

مقوله نحوـي آخر من أكابر أهل هذا الفن، ليزيد رأيه قوة، ويضافي على منهجه في اتباع الشاهد القرآني أصالة. بأن ذكر أنّ نفي القبح لم ينفرد به وحده، فهذا ابن السراج (٣١٦هـ) في هذه المسألة لا يرى سبباً موجباً للحكم بقبح الفصل وبخاصة إذا نصب المعطوف، فهو راجح على الجر الضعيف وجهاً في هذه الحالة، قال الجرجاني: ((وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ هَذِهِ الْمُسْأَلَةَ فِي الْأُصُولِ وَنَقَلَ كَلَامَ أَبِي الْعَبَّاسِ أَوْ أَكْثَرَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَلَمْ يَعْتَرِضْ عَلَى شَيْءٍ مِّنْهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ خِلَافاً))^(٧٢)، ولما كان ابن السراج لم يذكر خلافاً، فهذا ما يمكن أن يستوحى منه اتفاق النحويين أو أكثرهم على جواز الفصل المذكور وأن لا قبح فيه أبداً.

ومهما يكن من أمر فإنّ الجرجاني لم يكن يقيم قناعته أو يصوغ قاعدته النحوية إلّا بهدي من الشاهد



٣- تتفاوت مراتب الشاهد النحوي قيمةً، ويحتل الشاهد القرآني المرتبة الأولى عند عبد القاهر الجرجاني كما رأينا، فهو يقدّمه أولاً ثم يشفعه بشاهد شعري أو غيره، وعندما يلجأ إلى الأمثلة المصنوعة فهو يرمي إلى توضيح الأمر لا أكثر.

٤- مفهوم الشاهد يساوق من الناحية التطبيقية العملية مفهوم الحجة، على حين بيان مفهوم الشاهد مفهوم المثال، إذ يؤتى بالمثال للتوضيح.

٥- الحجة أعم من الشاهد، إذ ينحصر الشاهد بالدليل النصي، بيد أنّ الحجة قد تكون دليلاً نصياً وقد تكون غيره كالقياس فهي أعم منه، فكل شاهد حجة وليس كل حجة شاهداً.

٦- المعيار في تحديد مفهوم الشاهد هو معيار زماني ومكاني عند جمهور النحوين يتنهى بعصر إبراهيم بن هرمة، وبناء على ذلك كل ما سيق قبل

أرى أنّ فيها أوردته كفاية إنْ شاء الله تعالى، وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على خير خلقه محمد وآلـه الطاهرين.

مستخلص البحث

في ختام هذا المشوار الممتع مع إمام من أئمة اللغة والنحو، قد شغل الدارسين فكره اللغوي والنحوي الواقـاد، الإمام عبد القاهر الجرجاني في كتابه (المقتضـ)، والوقف على مكانة الشاهد القرآـ فيـه، يمكن استخلاص ما يأتي:

١- الشاهـ لا بد أن يكون دليلاً (نصـاً) يوظـه النـوي في إثباتـ القـاعـدة أو الرـأـيـ، أو تعـزيـزـ القـاعـدةـ وـتـقوـيـةـ الرـأـيـ النـويـ.

٢- إنـ أهمـيـةـ الشـاهـدـ فيـ الـدـرـسـ النـحـويـ العـرـبـيـ هيـ أـهـمـيـةـ النـحـوـ نـفـسـهـ، فلاـ قـاعـدةـ نـحـوـيـةـ منـ دونـ شـاهـدـ يـكونـ دـليـلاـ عـلـيـهـاـ.



الجرجاني في كتابه (المقتضى) تکاد تساوي عدد الشواهد الشعرية، وهذا ما يکاد يتفرد به من بين النحوين الذين لا تمثل عندهم الشواهد القرآنية إلّا نسبة قليلة قياساً بالشواهد الشعرية غالباً، وقد تأکد لدينا منهجه هذا بما أوردنا من ذكره أيضاً في كتابه (الجمل) الذي بلغ عدد الشواهد القرآنية ما يقرب من خمسة أضعاف الشواهد الشعرية فيه.

هذا العصر يعد شاهداً ودلیلاً، وكل ما سبق بعده يعد مثالاً مهما علا شأن قائله.

٧- لم يكن الجرجاني ليقدس رأياً لا لأبي الفارسي ولا غيره إذا وجد له ما يخالفه من الشواهد القرآنية، كحكم الفارسي بقبح الفصل بين العاطف والمعطوف بالظرف، الذي نقضه الجرجاني بشاهد قرآنی كما رأينا.

٨- إنّ نسبة الشواهد القرآنية عند





- الموامش:
- ١- مقاييس اللغة، ابن فارس: ٢٢١/٣
 - ٢- الصحاح، الجوهري: ٤٩٤/٢
 - ٣- كشاف اصطلاحات الفنون، التهانوي: ١٠٠٢/١
 - ٤- ينظر: المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، علي سامي النشار: ١٢١. دار المعرفة الجامعية ٢٠٠٠م.
 - ٥- وردت كلمة(جزء) في النص المقتبس دونها نصب، وحقها أن تنصب خبراً لل فعل(يكون) الناقص.
 - ٦- الشاهد القرآني عند عبد القاهر الجرجاني، مبارك السعداني: ١٧.
 - ٧- مذكرة المنطق، عبد الهادي الفضلي: ٥٧، والمنطق مدخل إلى العلوم الإسلامية، الشهيد المطهرى: ٣٣.
 - ٨- ينظر: عيون الحكمة، ابن سينا: ١٤٩/١
 - ٩- نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، محمد الطنطاوي: ١٩٢.
- ١٠- معجم الاستشهادات، علي القاسمي: ١٩.
- ١١- الشواهد والاستشهاد في النحو، عبد الجبار علوان: ٢١.
- ١٢- ينظر: المقتضب، المبرد: ٨٧/١
- وسر الفصاحة، ابن سنان الخفاجي: ١٣١/١، والمزهر، السيوطي: ٣٠٤/١، حاشية الصبان: ٢٥٠/٢، وحاشية الخضرى: ١٣٦/١.
- ١٣- أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم: ٢١٩.
- ١٤- ينظر: الصاحبي، ابن فارس: ٦٧، والسماع والقياس، أحمد تيمور باشا: ١٤.
- ١٥- ينظر: المدارس النحوية، خديجة الحديشي: ١٦٥.
- ١٦- الاستشهاد والاحتجاج باللغة، محمد عيد: ٨٦.
- ١٧- الاستشهاد والاحتجاج باللغة، محمد عيد: ٦٨.
- ١٨- ينظر: الاقتراح في علم أصول النحو، السيوطي: ٤٨.

الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

- ٢٧- أثر القرآن والقراءات في النحو العربي، محمد اللبدي: ٣٢.
- ٢٨- مدرسة الكوفة، مهدي المخزومي: ٥١.
- ٢٩- معاني القرآن، الفراء: ١٤ / ١.
- ٣٠- ينظر: المدارس النحوية، شوقي ضيف: ١٩، وخدیجۃ الحدیثی: ١٧٨.
- ٣١- مدرسة الكوفة، مهدي المخزومي: ٣٨٤، وأثر القرآن والقراءات في النحو، محمد سمير نجیب اللبدي: ١٩٤.
- ٣٢- نقلًا عن غیث النفع في القراءات السبع، الصفاقي: ٥٢. إذ لم أجدها النص لابن الحاجب في كتبه.
- ٣٣- الاقتراح في علم أصول النحو، السيوطي: ٧٤. تحقیق (د. محمود سليمان ياقوت).
- ٣٤- مقدمة تحقيق كتاب المقتضى: کاظم بحر المرجان: ١٤ - ١٢.
- ٣٥- علم المعانی بين الأصل النحوی والموروث البلاغی، محمد حسین الصغیر: ٦.

- ١٩- أصول التفکیر النحوی: ٢١٩.
- ٢٠- ينظر: الموجز في قواعد اللغة العربية، سعید الأفغانی: ١٤.
- ٢١- الشاهد الشعري في تفسیر القرآن الكريم أهمیته، وأثره، ومناهج المفسرین في الاستشهاد به، عبد الرحمن بن معاذشة الشهري: ٦١، والاستشهاد والاحتجاج باللغة: ٨٦.
- ٢٢- ينظر: في أصول النحو، سعید الأفغانی: ١٩. وقد أسهب سعید الأفغانی في تقسیم الشعراء المحتج بشعرهم على أساس العصور المتعاقبة، فمن شاء الاستزادة فليرجع إليه.
- ٢٣- ينظر: أصول التفکیر النحوی: ٢١٩.
- ٢٤- ينظر: الاقتراح في علم أصول النحو: ٤٧.
- ٢٥- ينظر: المزهر في علوم اللغة، السيوطي: ٢١٢ / ١، والاقتراح في علم أصول النحو: ١٩.
- ٢٦- ينظر: في أصول النحو، سعید الأفغانی: ٢٨.





- ٤٨ - ديوان النابغة الجعدي، واضح الصمد: ٢٥. وقد رواه الجرجاني ب(تَمَرَّزْتُهَا) بدلاً من (شربتُ بها) المثبتة في الديوان.
- ٤٩ - المقتضى: ٢٠١ / ١.
- ٥٠ - الكتاب، سيبويه: ٤٨ / ٢.
- ٥١ - ينظر: الأصول في النحو، ابن السراج: ١١٣ / ١، وأسرار العربية، ابن الأباري: ٥١، واللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء: ٣٠ / ١، واللمحة في شرح الملحقة، ابن الصائغ: ١٩٦، وهمع الهوامع، السيوطي: ١٦٦ / ١.
- ٥٢ - ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، ابن الأباري: ٣٨٠.
- ٥٣ - ينظر: الخصائص، ابن جني: ٣ / ٢٠، وتجييه اللمع، ابن الخبراز: ٢٩٣، وشرح الرضي: ١ / ٥٢١.
- ٥٤ - الرعد: ٢٣.
- ٥٥ - الأعراف: ١٩.
- ٥٦ - الأعراف: ٢٧.
- ٥٧ - المقتضى: ٩٥٧.
- ٣٦ - الشاهد الشعري في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن معاوية: ٧٢، والبحث اللغوي، أحمد مختار عمر: ٣٩.
- ٤٣١ - ينظر: الجمل، الزجاجي: ١٣٥ (إذ أورد فيه ١٣٥ شاهداً قرآنياً، على حين أورد ٣٨٢ أي ما يقرب من ثلاثة أضعاف الشواهد القرآنية).
- ٤٣٢ - هود: ٢٨.
- ٤٣٣ - المقتضى في شرح الإيضاح: ١٤٣ / ١.
- ٤٣٤ - ينظر: الأصول في النحو، ابن السراج: ١ / ٤٧٧، وعلل النحو، ابن الوراق: ٤٢١.
- ٤٣٥ - ينظر: أوضح المسالك، ابن هشام الأنباري: ١ / ٥١.
- ٤٣٦ - المقتضى: ٢٠٠ / ١.
- ٤٣٧ - يس: ٤٠.
- ٤٣٨ - يوسف: ٤.
- ٤٣٩ - فصلت: ١١.
- ٤٤٠ - المحرر الوجيز، ابن عطية: ٣ / ٤٧٨، والدر المصنون، السمين الحلبي: ٢٠٠ / ١.
- ٤٤١ - المقتضى: ٢٠٠.

- ٦٤- معاني القرآن، الزجاج: ٣/١٤٧.
- ٦٥- المقتضى: ١/٥١٩.
- ٦٦- ينظر: نحو القرآن: ٧.
- ٦٧- البقرة: ٢٠١.
- ٦٨- المقتضى: ١/٥٢٦.
- ٦٩- ينظر: النحو الوافي، عباس حسن: ٤/٣٠٤.
- ٧٠- المقتضى، المبرد: ٤/١٥١.
- ٧١- المقتضى: ١/٥٢٤.
- ٧٢- المصدر نفسه: ١/٥٢٤-٥٢٥.

- ٥٨- الأنعام: ٨/١٤٨.
- ٥٩- ينظر: شرح شذور الذهب، ابن هشام الأننصاري: ٤٥٤.
- ٦٠- نحو القرآن، أحمد عبد الستار الجواري: ٨.
- ٦١- ينظر: النحو القرآني قواعد وشهاد، جميل أحمد ظفر: ٤٨٨.
- ٦٢- ينظر: تفسير أبي السعود: ٣/٤٩٧.
- ٦٣- البيان في غريب إعراب القرآن، ابن الأباري: ٢/٥١.



المصادر والمراجع:

- الرسالة(د.م) و(د.ت).
- ٦- الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تعليق: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م، د.ط.
- ٧- الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والковفيين، أبو البركات بن الأنباري (٥٧٧هـ)، تحقيق: د. جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ٢٠٠٢م.
- ٨- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، أبو محمد عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري (٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، (د.ت).
- ٩- البحث اللغوي عند العرب مع دراسة قضية التأثير والتأثير، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط٦، ١٩٨٨م.
- ١٠- البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن
- ١- أثر القرآن والقراءات في النحو العربي، محمد سمير نجيب اللبدي، دار الكتب الثقافية، الكويت-الحولي، ط١، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.
- ٢- الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، محمد عيد، عالم الكتب، د.ط، د.ت.
- ٣- أسرار العربية، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنباري (٥٧٧هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٤- أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، دار غريب، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
- ٥- الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن سهل بن السراج (٣١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة

١٤٤٤هـ / آيار - ٢٠٢٣م) ذوالقعدة - السنة العاشرة - العدد الأربعون - المجلد العاشر - دار المطبعة

الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.

١٥ - حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ومعه شواهد العيني، محمد بن علي الصبان المصري (١٢٠٦ هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة التوفيقية بالقاهرة، (د.ت).

١٦ - الخصائص، أبو الفتح بن جنّي (٣٩٢ هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، (د. ط) (د.ت).

١٧ - الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف المعروف بالسمّين الحلبي (٧٥٦ هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، (د. ط)، و(د.ت).

١٨ - ديوان النابغة الجعدي، تحقيق: واضح الصمد، دار صادر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٩٨ م.

١٩ - سر الفصاحة، ابن سنان الخفاجي الحلبي (٤٦٦ هـ)، دار الكتب العلمية،

أبي سعيد الأنباري (٥٧٧ هـ)، تحقيق: د. طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤٠٠ هـ، ١٩٨٠ م.

١١ - تفسير أبي السعود إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، قاضي القضاة أبو السعود العمادي الحنفي (٩٨٢ هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة (د.ت).

١٢ - توجيه اللمع، أحمد بن الحسين بن الخباز (٦٣٨ هـ)، شرح كتاب اللمع لأبي الفتح بن جنّي، دراسة وتحقيق: د. فايز زكي محمد ديب، ط ٢، دار السلام، القاهرة، ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م.

١٣ - الجمل في النحو، أبو القاسم الزجاجي (٣٤٠ هـ)، تحقيق: علي توفيق الحمد، إربد - الأردن، مؤسسة الرسالة، دار الأمل، ط ١، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.

١٤ - حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ضبط وتشكيل وتصحيح: يوسف الشيخ



- ٢٠- معرفة كلام العرب، جمال الدين بن هشام الأننصاري (٧٦١هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكوخ للطباعة والنشر، مطبعة شريعت، (د.ت).
- ٢١- الشواهد والاستشهاد في النحو، عبد الجبار علوان مطبعة الزهراء، بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٧٦م.
- ٢٢- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، تحقيق: عمر فاروق الطباع، مكتبة المعارف، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٢٣- تاج اللغة الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٣، دار العلم للملائين، بيروت، ١٩٨٤م.
- ٢٤- علل النحو، أبو الحسن محمد بن عبدالله الوراق (٣٢٥هـ)، تحقيق: د. محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد بالرياض، ١٩٩٩م.
- ٢٥- السمع والقياس رسالة تجمع ما تفرق من أحكام السمع والقياس والشذوذ وما إليها من المباحث اللغوية النادرة في ذخائر الكتب المطبوعة والمخطوطة، أحمد تيمور باشا، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٦- الشاهد الشعري في تفسير القرآن الكريم أهميته، وأثره، ومناهج المفسرين في الاستشهاد به، عبد الرحمن بن معاضة الشهري، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، ١٤٣١هـ.
- ٢٧- الشاهد القرآني عند عبد القاهر الجرجاني، مبارك السعداني، مط بلال فاس، د.ن، د.ت.
- ٢٨- شرح الرضي على الكافية، شرح كافية ابن الحاجب، رضي الدين محمد بن الحسن الأسترابادي (٦٨٦هـ)، تحقيق: يوسف حسن عمر، دار المجتبى، مكتبة بارسا، قم، ٢٠١٠م.
- ٢٩- شرح شذور الذهب، في بيروت، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

ومراجعة: د.رفيق العجم، تحقيق:
د.علي درحوج، مكتبة لبنان ناشرون،
الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.

٣٥ - اللباب في علل البناء والإعراب،
أبو البقاء العكبي (٦١٦ هـ)، تحقيق:
غازي مختار طليحات، دار الفكر
دمشق، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٣٦ - اللمححة في شرح الملحقة، محمد
بن الحسن الصانع (٧٢٠ هـ)، تحقيق:
إبراهيم بن سالم الصاعدي، الجامعة
الإسلامية، مكتبة الملك فهد الوطنية،
١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٤ م.

٣٧ - المحرر الوجيز، في تفسير الكتاب
العزيز، ابن عطية الأندلسي (٥٤٦ هـ)،
تحقيق: عبد السلام عبد الشافى محمد،
منشورات بيضون، دار الكتب
العلمية، مطبعة إسطنبول، ١٤٢٢ هـ،
٢٠٠١ م.

٣٨ - المدارس النحوية، خديجة
الحديثي، دار الأملالأردن، ط٣،
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٩ - المدارس النحوية، شوقي ضيف،

٢٩ - علم المعاني بين الأصل النحوي
والموروث البلاغي، د. محمد حسين
الصغير دار الشؤون الثقافية العامة،
العراق، بغداد، ١٩٨٩ م، الطبعة
الأولى.

٣٠ - عيون الحكم، ابن سينا، وشرح
عيون الحكم للفخر الرازي، مؤسسة
الصادق، طهران، ط١، ١٤٥١ هـ.

٣١ - في أصول النحو، سعيد الأفغاني،
مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية،
١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، د.ن، د.ط.

٣٢ - القرآن الكريم وأثره في
الدراسات النحوية، عبد العال سالم
مكرم، مؤسسة علي جراح الصباح،
٢٦، ١٩٧٨ م.

٣٣ - الكتاب، كتاب سيبويه، أبو بشر
عمرو بن عثمان بن قنبر (١٨٠ هـ)،
تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط٣،
مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤٠٨ هـ،
١٩٨٨ م.

٣٤ - كشاف اصطلاحات الفنون،
محمد علي التهانوي، تقديم وإشراف





- دار المعارف، القاهرة، ط٧، د. ت. ٢٠٠١.
- ٤٦ - مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، المجمع العلمي العربي الإسلامي، ط٢، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.
- ٤٧ - المقتصد، في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ)، تحقيق: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، ١٩٨٢م.
- ٤٨ - المقتضب، أبو العباس المبرد (٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عصيمة، القاهرة، ١٩٩٤م، وزارة الأوقاف.
- ٤٩ - المنطق الصوري منذ أرسطو حتى عصورنا الحاضرة، علي سامي النشار، دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٠م.
- ٥٠ - المنطق مدخل إلى العلوم الإسلامية، الشهيد المطهرى، دار الولاء، بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ٤٠ - مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مهدي المخزومي، مكتبة مصطفى البابي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.
- ٤١ - مذكرة المنطق، عبد الهادي الفضلي، دار الكتاب الإسلامي، إيران - قم، د. ط، د. ت.
- ٤٢ - المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، شرح وضبط: محمد أحمد جاد المولى بك وأخرين، ط٣، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د. ت.).
- ٤٣ - معاني القرآن، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (٣١١هـ)، تحقيق: د. عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٤٤ - معاني القرآن، أبو زكريا الفراء (٢٠٧هـ)، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٤٥ - معجم الاستشهادات، علي القاسمي، مكتبة لبنان ناشرون، ط١،

الشاهد القرآني وأثره في تأسيس القاعدة...

الرفيعة والحياة اللغوية المتجددة،
الأستاذ عباس حسن، ط٣، دار
المعارف بمصر، (د.ت).

٥٥ - نشأة النحو وتاريخ أشهر
النحاة، محمد الطنطاوي، دار المعرف،
القاهرة، ط٢، د.ت.

٥٦ - هموم الهوامع في شرح جمع الجواجم،
جلال الدين السيوطي، (٩١١هـ)،
تحقيق: أحمد شمس الدين، منشورات
محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية،
بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

٥١ - الموجز في قواعد اللغة العربية،
سعيد الأفغاني، دار الفكر، د.ن، د.ت،
د.ط.

٥٢ - نحو القرآن، أحمد عبد الستار
الجواري، مطبوعات المجمع العلمي
العربي، بغداد، د.ط، ١٣٩٤هـ -
١٩٧٤م.

٥٣ - النحو القرآني قواعد وشواهد،
جميل أحمد ظفر، مكة المكرمة، ط٢،
١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٥٤ - النحو الوفي مع ربطه بالأساليب

